

القرار رقم /٢٠٠/

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦.

وعلى أحكام المرسوم رقم /٢٥٠/ لعام ٢٠٠٦ المتضمن اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وتعديلاتها.

وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (٩) للعام الدراسي ٢٠١٣/٢٠١٤ المنعقدة بتاريخ

٢٠١٤/٤/٢٧

يقرر ما يأتي:

المادة ١- يسمح لطلاب التعليم المفتوح الذين لم يتمكنوا من تقديم امتحانات المقررات المسجلين عليها في الفصل الأول من العام الدراسي ٢٠١٣/٢٠١٤ بسبب الظروف الراهنة، بتقديم امتحانات هذه المقررات في الفصل الثاني من العام الدراسي ٢٠١٣/٢٠١٤ إضافة إلى المقررات المسجلين عليها في هذا الفصل، مع احتفاظهم برسوم الخدمات الجامعية التي سددها لقاء التسجيل في هذه المقررات وعدم مطالبتهم برسوم جديدة.

المادة ٢- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٧/٤/٢٠١٤

رئيس مجلس التعليم العالي

وزير التعليم العالي

الدكتور مالك محمد علي